

عنوان الخطبة	حق الجار
عناصر الخطبة	١/عظم حق الجار في الإسلام وحقوقه ٢/وجوب كف الأذى عن الجار وبعض صور الإحسان إليه ٣/تحمل أذى الجار ٤/بعض فضائل حسن الجوار ومفاسد الإساءة إلى الجار
الشيخ	نواف بن معيض الحارثي
عدد الصفحات	١٠

الخطبة الأولى:

الحمد لله العزيز العَفَّارِ، مُكَوِّرِ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ، أَمَرَنَا بِحُسْنِ الْجَوَارِ، وَأَثَابَنَا عَلَى ذَلِكَ مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، يُجَازِي مَنْ أَحْسَنَ إِلَى الْجَارِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَاللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الْكَرَامِ الْأَطْهَارِ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ الْبَرَّةِ الْأَخْيَارِ، وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْقَرَارِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَأَوْصِيكُمْ...



khutabaa.com

ص.ب 156528 الرياض 11788

+966 555 33 222 4

info@khutabaa.com

عن أنسٍ -رضي الله عنه- قال: قال رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم-: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَهْلُ أَيْبَاتٍ مِنْ حَيْرَانِهِ الْأَدْنَيْنِ إِلَّا قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ فِيهِ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ" (رواه أحمد).

معاشرَ المسلمين: حقُّ عَظَمَةِ اللَّهِ ورسولِهِ، حقُّ جعله اللَّهُ قَرِينَ تَوْحِيدِهِ فِي كِتَابِهِ، حقُّ عَظَمَتِهِ الْعَرَبُ فِي جَاهِلِيَّتِهِمُ الْجُهْلَاءِ، فَجَاءَ الْإِسْلَامُ فزاده تعظيماً؛ أَلَا وَهُوَ: حقُّ الْجَارِ: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ) [النساء: ٣٦].

عباد الله: لقد ظنَّ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- أَنَّ الْجَارَ سِيرَتْ مَعَ الْوَارِثِينَ، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا كَانَ جَبْرِيلُ -عليه السَّلَامُ- يوصي النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- به، قال رضي الله عنه: "مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ" (متفق عليه).



معاشِر المؤمنين: حقوقُ الجارِ كثيرةٌ، ومردُّها إلى ثلاثةِ حقوقٍ، وهي: كفُّ الأذى عنه، والإحسانُ إليه، واحتمالُ أذاه.

فأمَّا كفُّ الأذى عنه فهو من علاماتِ كمالِ الإيمانِ، قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ» (متَّفَقٌ عليه).

ثمَّ اعلّموا -رحمكم الله- أنّ أذى الجارِ ليس كأذى غيره، فأذى الجارِ إثمُهُ مضاعفٌ، فعن المِقْدَادِ -رضي الله عنه- قال: قال صلى الله عليه وسلم: "مَا تَقُولُونَ فِي الزَّانَا؟" قَالُوا: حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- لِأَصْحَابِهِ: "لَأَنْ يَزِيَنِي الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزِيَنِي بِامْرَأَةٍ جَارِهِ" قَالَ: فَقَالَ: "مَا تَقُولُونَ فِي السَّرْقَةِ؟" قَالُوا: حَرَمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: "لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَيْبَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ" (رواه أحمد).

ومن تعظيمِ أذى الجارِ: أنّ مَنْ آذاه مُعَرَّضٌ لعنةِ الله، فعن أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: شَكَأ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- جَارَهُ، فَقَالَ: "احْمِلْ



مَتَاعَكَ فَضَعُهُ عَلَى الطَّرِيقِ، فَمَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ"، فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فَقَالَ: مَا لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: "إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ فَوْقَ لَعْنَتِهِمْ" (رواه البخاري في الأدب المفرد).

بل مَنْ آذَى جَارَهُ مُتَوَعِّدٌ بِالْحِرْمَانِ مِنَ الْجَنَانِ، وَدُخُولِ التَّيْرَانِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأْتِقَهُ" (رواه مسلم)، وبوَأْتِقُهُ: أَيُّ شَرُّهُ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ فُلَانَةً تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتَفْعَلُ وَتَصَدَّقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا خَيْرَ فِيهَا، هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ"، وَفُلَانَةٌ تُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ، وَتَصَدَّقُ بِأَثْوَارٍ، وَلَا تُؤْذِي أَحَدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هِيَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ" (رواه البخاري في الأدب المفرد)، وَالْأَثْوَارُ: جَمْعُ ثَوْرٍ، وَهُوَ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقِطِ.

وَمِنْ صُورِ آذَى الْجَارِ: السُّحْرِيَّةُ مِنْهُ وَاحْتِقَارُهُ، وَإِسَاعَةُ أَسْرَارِهِ، وَالتَّجَسُّسُ عَلَيْهِ وَتَتَبُّعُ عَوْرَاتِهِ، وَإِيذَاؤُهُ فِي أَهْلِهِ وَأَبْنَائِهِ، أَوْ مُضَايَقَتُهُ بِإِقْفَابِ السَّيَّارَةِ



أَمَامَ بَابِهِ دُونَ حَاجَةٍ، وَتَرَكُ الْمِيَاهِ تَتَسَرَّبُ أَمَامَ مَنْزِلِهِ، وَإِزْعَاجُهُ بِالْأَصْوَاتِ
الْمُرْتَفَعَةِ الْمُنْكَرَةِ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ صَدَرَتْ فِي وَقْتِ النَّوْمِ وَالرَّاحَةِ، وَغَيْرِهَا.

معاشرَ المسلمين: الحقُّ الثاني من حقوقِ الجارِ الكبارِ: فهو الإحسانُ إليه،
فلا يكفي كَفُّ الأذى عنه حتى يُتَّبَعَ بالإحسانِ إليه، قال صلى الله عليه
وسلم: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمِ جَارَهُ" (رواه البخاري
ومسلم)، وفي لفظٍ: "فليُحَسِّنْ إلى جاره".

ثم اعلّموا -رحمكم الله-: أَنَّ صُورَةَ الإحسانِ إلى الجارِ كثيرةٌ، ومنها: دعوتهُ
إلى الخيرِ، وأمره بالمعروفِ، ونهيهِ عن المنكرِ، بالتّي هي أحسنُ، وهذا هو
أعظمُ حقوقه، وقد قصّر فيه عامّةُ المسلمين -إلا من رحم الله-، فلا يُهْمُّهم
شأنُ الجارِ في أمرِ دينه، بل بعضهم يكتفي بالإحسانِ إليه في شؤنِ دنياه،
ويرى أنه قد أبلَغَ في إكرامه، وما يدري أَنَّ أمرَ الدِّينِ أَوْلَى بالإحسانِ
وأوجبُ.



وَمِنْ صُورِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ: بَدْؤُهُ بِالسَّلَامِ، وَطَلَاقَةُ الْوَجْهِ لَهُ مَعَ التَّقْدِيرِ وَالاحْتِرَامِ، وَتَعَاهُدُهُ بِالسُّؤَالِ عَنِ أَحْوَالِهِ، وَتَفَقُّدُ أُمُورِهِ وَأَخْبَارِهِ، وَبَدْلُ الْفَضْلِ لَهُ وَلِعِيَالِهِ، وَالتَّلَطُّفُ مَعَهُمْ، وَإِرْشَادُهُمْ إِلَى الْخَيْرِ، وَنُصْحُهُمْ بِالرَّفْقِ وَاللِّينِ، إِنْ اسْتَفْرَضَكَ أَفْرَضْتَهُ، وَإِنْ اسْتَعَانَكَ أَعْنَتَهُ، وَإِنْ احْتَاكَ أَعْطَيْتَهُ، وَإِنْ مَرِضَ عَدْتَهُ، وَإِنْ مَاتَ تَبِعْتَ جَنَازَتَهُ، وَإِنْ أَصَابَهُ حَيْرٌ هَنَأْتَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَيْتَهُ.

وَمِنْ هُنَا فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَجْمَلُ أَنْ تَمُرَّ بِهِ الْمُنَاسَبَاتُ تَلَوَّ الْمُنَاسَبَاتِ وَيَقْدَمُ لِتَهْنِئَةِ جَارِهِ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُ مَكَانًا، فِي حِينِ لَا يَرَاهُ جَارُهُ ضِمْنَ الْمَهْنِيِّينَ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَنْقَطِعَ عَنْهُ حَالَ نُزُولِ مُصِيبَةٍ بِهِ فَلَا يَرَاهُ ضِمْنَ الْمَعْزِينَ، فَإِنَّ الْإِنْعِزَالَ عَنِ الْمِشَارَكَةِ فِي الْمُنَاسَبَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَعَدَمَ التَّضَامُنِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ مِنْ أَكْبَرِ مُسَبِّبَاتِ انْقِطَاعِ الْعِلَاقَاتِ الَّتِي تَشُدُّ أَوَاصِرَ أَفْرَادِ الْمَجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا".

عباد الله: من صور الإحسان إلى الجار: حمايته والذب عنه، سواء كان ذلك في عرضه، أو بدنه، أو أهله، أو ماله.



ولقد كانت حماية الجار من أشهر مفاخر العرب، التي يفتخرون بها:

وإني لأحمي الجارَ من كل ذلّةٍ *** وأفرحُ بالضيفِ المقيمِ وأبهجُ

وَمِنْ صُورِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ: أَنْ تَبْدُلَ لَهُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَلَا ضَرَرَ عَلَيْكَ بِبَدْلِهِ، وَهَذَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي يَعْثُلُ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ"، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ لِأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ" (رواه البخاري ومسلم).

وَمِنْ صُورِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ: تَعَاهُدُهُ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ" (رواه مسلم)، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ: لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةٍ" (متفق عليه)، وَالْفَرَسُنُ: هُوَ مَا يَكُونُ فِي ظِلْفِ الشَّاةِ، وَهُوَ شَيْءٌ يَسِيرٌ جِدًّا.



ويُستفادُ من هذا الحديثِ فائدتانِ:

الأولى: أَلَا يَحْقِرَ المرءُ شيئاً يُهدِيه لجاره، ولو قلَّ.

والأخرى: أَلَا يَحْقِرَ الجارُ المهدى إليه شيئاً، ولو كان قليلاً أو حقيراً.

واعلموا أنّ الجارَ إذا كان فقيراً وجب على جاره أن يُطعمه، إذا كان قادراً على ذلك، قال صلى الله عليه وسلم: "لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ" (رواه البخاريُّ في الأدبِ المفردِ).

وإذا كان النَّبيُّ -صلى الله عليه وسلم- أمرنا بإطعامِ الجائعِ عموماً، فكيف إذا كان هذا الجائعُ من الجيرانِ؟ قال صلى الله عليه وسلم: "فُكُّوا الْعَائِنِ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ" (رواه البخاري ومسلم).

ألا فاتَّقوا اللهَ -عبادَ الله-، وأدُّوا حقوقَ جيرانِكُمْ، واشمَلوهم بِخَيْرِكُمْ، وأبعدوا عَنْهُمْ كُلَّ أذى، تناولوا الأجر من ربكم.
بارك الله...



الخطبة الثانية:

الحمد لله حقَّ حمده، والصلاة والسلام على نبيه وعبيده، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أما بعد: عبادَ الله: الحقُّ الثالثُ من حقوقِ الجارِ الكبارِ: احتمالُ أذاه، فللرجلِ فضلٌ في أن يكفَّ عن جاره الأذى، وله فضلٌ ثانٍ في إحسانه إليه وإكرامه، وهناك فضل ثالثٌ، وهو أن يُعْضِيَ عن هَفَوَاتِهِ، ويتلقَّى بالصفح زَلَّاتِهِ وإساءاتِهِ، ولا سيِّمًا إساءةً صدرت عن غيرِ قَصْدٍ، أو إساءةً نَدِمَ عليها، وجاء مُعْتَذِرًا منها.

فاحتمالُ أذى الجارِ، وتركُ مقابَلتِهِ بالمثَلِ من أرفعِ الأخلاقِ، وأعلى الشِّيمِ، قال الحسنُ البَصْرِيُّ: "ليس حُسْنُ الجِوَارِ كَفَّ الأذى، حُسْنُ الجِوَارِ: الصبرُ على الأذى".

أيها المؤمنون: إنَّ حُسْنَ الجِوَارِ مِنْ أَعْمَالِ البِرِّ التي يَرِجِعُ فَضْلُهَا وَأَثَرُهَا عَلَى صَاحِبِهَا فِي الدنْيَا قَبْلَ الآخِرَةِ، فَهُوَ سَبَبٌ فِي تَعْمِيرِ الدِيَارِ، وَزِيَادَةِ الأَعْمَارِ،



قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "صِلَّةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ، وَحُسْنُ الْجَوَارِ، يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ" (رواه أحمد).

كَمَا أَنَّ حُسْنَ الْجَوَارِ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ سَعَادَةِ الْمَرْءِ فِي دُنْيَاهُ، لِمَا يَشْعُرُ بِهِ مِنْ رَاحَةِ الْبَالِ بِجَوَارِ جَارِهِ الصَّالِحِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ" (رواه ابن حبان).

عِبَادَ اللَّهِ: سُوءُ الْجِيرَةِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُبْغَضَةِ إِلَى الْقُلُوبِ، وَهِيَ لَيْسَتْ مِنْ صِفَاتِ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ، وَلَقَدْ اسْتَعَاذَ الْحَبِيبُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ عِنكَ" (رواه النسائي وغيره).

وَمَنْ عَفَلَ عَنْ حَقُوقِ الْجَارِ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلسُّؤَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٌ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ هَذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونِي، فَمَنْعَ مَعْرُوفَهُ" (رواه البخاري في الأدب المفرد).
هذا، وصلُّوا وسلِّموا...

